كتاب: العيدين والأضحية

الترغيب في إحياء ليلتي العيدين

1 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَتَي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِباً لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ»[1]. رواه ابن ماجه، ورواته ثقات إلا أن بقية مدلس، وقد عنعنه.

2 - وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا اللَّيَالِيَ الْخَمْسَ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ: لَيْلَةَ التَّرْوِيَةِ، وَلَيْلَةَ عَرَفَةَ، وَلَيْلَةَ النَّحْرِ، وَلَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ النِّصْف مِنْ شَعْبَانَ». رواه الأصبهاني .

3 - وَرُوِيَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا لَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ الأَضْحَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير.

الترغيب في التكبير في العيد وذكر فضله

1 - رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا أَعْيَادَكُمْ بِالتَّكْبِيرِ»[2]. رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه نكارة.

2 - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَوْس الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِ الْفِطْرِ وَقَفَت الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطُّرُقِ فَنَادَوا: اغْدُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَبٍّ كَرِيمٍ يَمُنُّ بِالْخَيْرِ، ثُمَّ يُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ لَقَدْ أُمِرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَقُمْتُمْ، وَأُمِرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَاقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ، فَإِذَا صَلَّوا نَادَى مُنَادٍ: أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إِلَى رِحَالِكُمْ فَهُوَ يَوْمُ الْجَائِزَةِ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ فِي السَّمَاءِ: يَوْمَ الْجَائِزَةِ»[3]. رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي. وتقدَّم فِي الصِّيَامِ مَا يَشْهَدُ لَهُ.

الترغيب في الأضحية، وما جاء فيمن لم يضح مع القدرة ومن باع جلد أضحيته

1 - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ

---

(1) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: فيمن قام من ليلتي العيد (الحديث: 1782).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (الحديث: 600)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 4370).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 1/ 617).

إِهْرَاق الدَّم، وَإِنَّهُ لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي فَرْشِهِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَان قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنَ الأَرْضِ فَطِيبُوا بِهَا نَفْساً»[1]. رواه ابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: رووه من طريق أبي المثنى، واسمه: سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن أبيه عنها، وسليمان واهٍ، وقد وثق. قال الترمذي: ويروى عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«الأُضْحِيَةُ لِصَاحِبِهَا بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ»**.

وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي رواه ابن ماجه والحاكم، وغيرهما كلهم عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن أرقم قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُول اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هٰذِهِ الأَضَاحِي؟ قَالَ: **«سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ»**. قَالُوا: فَمَا لَنَا فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوف حَسَنَةٌ»**. قَالُوا: فَالصُّوفُ قَالَ: **«بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوف حَسَنَةٌ»**، وقال الحاكم[2] صحيح الإسناد.

قال الحافظ: بل واهيه. عائذ الله: هو المجاشعي، وأبو داود: هو نفيع بن الحارث الأعمى، وكلاهما ساقط.

2 - وَعَن ابْن عَبَّاس ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْم أَضْحَىٰ: **«مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ فِي هٰذَا الْيَوْم أَفْضَلَ مِنْ دَم يُهَرَاقُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَحِماً تُوصَلُ»**[3]، رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده يحيى بن الحسن الخشني لا يحضرني حاله.

3 - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا فَاطِمَةُ قُومِي إِلَى أُضْحِيَتِك فَاشْهَدِيهَا، فَإِنَّ لَك بِأَوَّل قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا أَنْ يُغْفَرَ لَك مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكَ»**، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَنَا خَاصَّةً أَهْلَ الْبَيْت، أَوْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: **«بَلْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ»**[4]. رواه البزار، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا وغيره، وفي إسناده: عطية بن قيس وثق وفيه كلام. ورواه أبو القاسم الأصبهاني عن عليّ ولفظه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«يَا فَاطِمَةُ قُومِي فَاشْهَدِي أُضْحِيَتَك، فَإِنَّ لَك بِأَوَّل قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا مَغْفِرَةً لِكُلِّ ذَنْب، أَمَا إِنَّهُ يُجَاءُ بِلَحْمِهَا وَدَمِهَا تُوضَعُ فِي مِيزَانِك سَبْعِينَ ضِعْفاً»**. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا لِآل مُحَمَّدٍ خَاصَّةً، فَإِنَّهُمْ أَهْلٌ لِمَا خُصُّوا بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، أَوْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؟ قَالَ: **«لِآل مُحَمَّدٍ خَاصَّةً، وَلِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً»**، وقد حسَّن بعض مشايخنا حديث عليٍّ هذا، والله أعلم.

4 - وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَحُّوا وَاحْتَسِبُوا بِدِمَائِهَا، فَإِنَّ الدَّمَ وَإِنْ**

---

(1) أخرجه الترمذي في كتاب: الأضاحي، باب: ما جاء من فضل الأضحية (الحديث: 1493)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأضاحي، باب: ثواب الأضحية (الحديث: 3126).

(2) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: 2/ 389).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 11/ 10948).

(4) أخرجه البزار في «مسنده» (الحديث: 1202).

وَقَعَ فِي الأَرْض، فَإِنَّهُ يَقَعُ فِي حِرْزِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»[1]. رواه الطبراني في الأوسط.

5 ـ وَرُوِيَ عَن الْحُسَيْنِ بْن عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحَّىٰ طَيِّبَةً نَفْسُهُ مُحْتَسِباً لأُضْحِيَتِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ»[2]. رواه الطبراني في الكبير.

6 ـ وَرُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أُنْفِقَت الْوَرِقُ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ نَحْرٍ يُنْحَرُ فِي يَوْم عِيدٍ»[3]. رواه الطبراني في الكبير والأصبهاني.

7 ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الأُضْحِيَةِ الْكَبْشُ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ»[4]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه إلا أنه قَالَ: «الْكَبْشُ الأَقْرَنُ». رووه كلهم من رواية عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة. وقال الترمذي: حديث غريب.

قال الحافظ: عفير واهٍ.

8 ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً لأَنْ يُضَحِّيَ فَلَمْ يُضَحِّ: فَلَا يَحْضُرْ مُصَلَّانَا». رواه الحاكم[5] مرفوعاً هكذا، وصححه، وموقوفاً ولعله أشبه.

9 ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ جِلْدَ أُضْحِيَتِهِ فَلَا أُضْحِيَةَ لَهُ». رواه الحاكم[6]، وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: في إسناده عبد الله بن عياش القتباني المصري مختلف فيه، وقد جاء في غير ما حديث عن النبيّ ﷺ النهي عن بيع جلد الأضحية.

الترهيب من المثلة بالحيوان ومن قتله لغير الأكل وما جاء في الأمر بتحسين القتلة والذبحة

1 ـ عَنْ شَدَّادِ بْن أَوْس ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[7]. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

---

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (الحديث: 8315).

(2) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 3/ 2736).

(3) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 11/ 10894)، وأخرجه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (الحديث: 357).

(4) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: كراهية المغالاة في الكفن (الحديث: 3156)، وأخرجه الترمذي في كتاب: الأضاحي، باب: 18 (الحديث: 1517)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأضاحي، باب: ما يستحب من الأضاحي (الحديث: 3130).

(5) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: 2/ 389).

(6) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: 2/ 390).

(7) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد، باب: الأمر بإحسان الذبح (الحديث: 5028)، وأخرجه أبو داود في كتاب: الأضاحي، باب: في النهي... (الحديث: 2815)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح (الحديث: 3170)، وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: حسن الذبح (الحديث: 4412).

2 ـ وَعَن ابْن عَبَّاس ﷺ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُل وَاضِع رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ، وَهُوَ يُحِدُّ شَفْرَتَهُ، وَهِيَ تَلْحَظُ إِلَيْهِ بِبَصَرِهَا قَالَ: «أَفَلَا قَبْلَ هٰذَا؟ أَوَ تُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَتَيْنِ»[1]. رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الحاكم إلا أنه قال:

«أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَات، هَلَّا أَحْدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضْجِعَهَا»، وقال: صحيح على شرط البخاري.

3 ـ وَرُوِيَ عَن ابْن عُمَرَ ﷺ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِّ الشِّفَارِ. وَأَنْ تُوَارَىٰ عَن الْبَهَائِم، وقَالَ: «إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ»[2]. رواه ابن ماجه.

«الشفار»، جمع شفرة: وهي السكين. و«فليجهز»: هو بضم الياء، وسكون الجيم وكسر الهاء، وآخره زاي: أي فليسرع ذبحها ويتمه.

4 ـ وَعَن ابْن عمر أَيْضاً ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَان يَقْتُلُ عُصْفُوراً، فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا يَسْأَلُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «أَنْ يَذْبَحَهَا فَيَأْكُلَهَا، وَلَا يَقْطَعَ رَأْسَهَا، وَيَرْمِي بِهَا»[3]. رواه النسائي والحاكم وصححه.

5 ـ وَعَن الشَّرِيدِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً عَبَثاً عَجَّ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَاناً قَتَلَنِي عَبَثاً وَلَمْ يَقْتُلْنِي مَنْفَعَةً»[4]. رواه النسائي وابن حبان في صحيحه.

6 ـ وَعَن ابْن سِيرِينَ أَنَّ عُمَرَ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسْحَبُ شَاةً بِرِجْلِهَا لِيَذْبَحَهَا، فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ قُدْهَا إِلَى الْمَوْت قَوْداً جَمِيلاً. رواه عبد الرزاق[5] في كتابه موقوفاً.

7 ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً مَرْفُوعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْن رَاشِدٍ عَنْ الْوَضِينِ بْن عَطَاءٍ قَالَ: إِنَّ جَزَّاراً فَتَحَ بَاباً عَلَى شَاةٍ لِيَذْبَحَهَا فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ حَتَّى جَاءَت النَّبِيَّ ﷺ فَاتَّبَعَهَا فَأَخَذَهَا يَسْحَبُهَا بِرِجْلِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اصْبِرِي لِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْتَ يَا جَزَّارُ فَسُقْهَا سَوْقاً رَفِيقاً». وَهٰذَا مُعْضَلٌ، وَالْوَضِينُ فِيهِ كَلَامٌ.

8 ـ وَعَنْ أَبِي صَالِح الْحَنَفِيِّ عَنْ رَجُل مِنْ أَصْحَاب النَّبِيِّ ﷺ رَآهُ ابْنُ عُمَرَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوح، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد[6] ورواته ثقات مشهورون.

9 ـ وَعَنْ مَالِكِ بْن نَضْلَةَ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ تُنْتِجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحَاحاً فَتَعْمِدُ إِلَى الْمُوسَىٰ فَتَقْطَعُ آذَانَهَا، وَتَشُقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ هٰذِهِ صُرُمٌ فَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

---

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (الحديث: 11/ 11916)، وأخرجه أيضاً في «المعجم الأوسط» (الحديث: 614).

(2) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح (الحديث: 3172).

(3) أخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: من قتل عصفوراً (الحديث: 4445)، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (الحديث: 4/ 233).

(4) أخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: من قتل عصفوراً (الحديث: 4446)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الذبائح (الحديث: 5894).

(5) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (الحديث: 8605).

(6) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (الحديث: 2/ 92).

«فَكُلُّ مَا آتَاكَ اللَّهُ حِلٌّ، سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَىٰ اللَّهُ أَشَدُّ مِنْ مُوسَاكَ»[1]. رواه ابن حبان في صحيحه، وسيأتي في باب الشفقة والرحمة إن شاء الله .

«الصرم»: بضم الصاد المهملة، وسكون الراء: جمع الصريم وهو الذي صرم منه: أي قطع.

(1) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» في كتاب: الحظر والإباحة، باب: المثلة (الحديث: 5615).